



The International Center for Not-for-Profit Law

المركز الدولي لقوانين منظمات المجتمع المدني

1126 16th Street NW, Suite 400

Washington, DC 20036

Tel: +1 202-452-8600 | Fax: +1 202-452-8555

مبادئ توجيهية بشأن التعاون بين السلطات العمومية
ومنظمات المجتمع المدني في المغرب
على المستوى الوطني ومستوى الجهات والعمالات والأقاليم والجماعات

فهرس المحتويات

3		الخلفية
5	نظرة عامة	
5	وثائق السياسات الخاصة بالتعاون	
8	المكاتب الحكومية للتعاون	
9	جهة أو إدارة الاتصال المعنية بمنظمات المجتمع المدني على المستوى الوزاري أو في البرلمان	
9	المجالس أو غيرها من الهيئات الاستشارية المشتركة بين القطاعات التي تركز على مجالات أو قضايا محددة	
10	الصناديق أو المؤسسات	
12	المدونات القانونية أو القواعد التنظيمية المتعلقة بمشاركة المواطنين أو تضمين نصوص حول مشاركة المواطنين في القوانين ذات الصلة	
14		السياق المغربي
14	نظرة عامة على الآليات المحددة طبقاً للقانون	
15	ملخص المبادئ والهيئات والإجراءات والآليات التعاونية المختلفة المنصوص عليها في القانون	
21	المستوى الوطني	
23	مستوى الجهات	
26	مستوى العمالات والأقاليم	
29	مستوى الجماعات	
31		إرشادات التنفيذ
31	التوجيهات العامة	
32	وثائق السياسات وبرامج التنمية	
32	الآليات المؤسسية	
33	الصناديق	
34		الخلاصة

شهد التعاون بين الحكومة على المستوى الوطني وعلى مستوى الجهات والعمالات والأقاليم والجماعات، ومنظمات المجتمع المدني¹ تطوراً كبيراً خلال السنوات القليلة الماضية في المغرب. منحت المغرب من خلال دستورها لسنة 2011، منظمات المجتمع المدني دوراً رسمياً أكثر في صياغة وتنفيذ وتقييم قرارات الحكومة ومبادراتها. كذلك، يقتضي الدستور أن تقوم الحكومة بإحداث آليات لتعزيز المزيد من الحوار والتعاون بينها وبين الجمهور. أصدرت الحكومة في الآونة الأخيرة سلسلة من القوانين التي توضح كيفية تنظيم هذا التعاون بين الحكومة و المجتمع المدني وعموم المواطنين أكثر. تهدف هذه المبادئ التوجيهية إلى تلخيص أحكام القوانين المختلفة ذات الصلة، بما في ذلك الأحكام الواردة في القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات (قانون الجهات)، والقانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم (قانون العمالات)، والقانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات (قانون الجماعات)، وإلى تقديم اقتراحات إضافية متعلقة بكيفية تطبيق هذه الأحكام بالإستناد إلى نماذج للتعاون بين منظمات المجتمع المدني والحكومة ناجحة من جميع أنحاء العالم.

إن المجتمع المدني النشط والمستدام يساهم تجاه الدولة ويكمل دورها في تلبية الاحتياجات المجتمعية كما ويمكن المواطنين من أن يصبحوا مشاركين نشطين في المجتمع.² تلعب منظمات المجتمع المدني دوراً بالغ الأهمية في هذه العملية، إذ يستطيع الأشخاص تنظيم أنفسهم والتعبير عن مصالحهم المشروعة من خلال هذه المنظمات بشكل أكثر فاعلية. في العديد من الحالات، تساعد الشراكات القوية مع منظمات المجتمع المدني الحكومات على تحقيق آثارها المرجوة بشكل أكثر كفاءة وبسرعة أكبر. تعمل منظمات المجتمع المدني غالباً مع القواعد الشعبية عن كثب وتفهم الاحتياجات المحلية على نحو أفضل وتكون فعالة من حيث التكلفة ومرنة أكثر. تهدف منظمات المجتمع المدني لتمثيل مصالح دوائرها الانتخابية وتسعى جاهدة إلى إيجاد أفضل حلول للمشاكل الناشئة. تقوم بعض منظمات المجتمع المدني بتحديد احتياجات الناخبين بشكل دوري وتسعى إلى معالجتها.

¹ يشمل مصطلح منظمات المجتمع المدني عموماً المنظمات غير الربحية وغير الحكومية المختلفة، مثل الجمعيات والمؤسسات والأحزاب السياسية والنقابات ووسائل الإعلام والمنظمات الدينية وغيرها من المنظمات المماثلة. لأغراض هذه الورقة، سوف يشير مصطلح منظمات المجتمع المدني إلى فئة أضيق، بما في ذلك الجمعيات والمؤسسات والمؤسسات الخاصة والمؤسسات غير الهادفة للربح. في هذه الورقة، يستخدم مفهوم المنظمات غير الحكومية التي تستخدم في كثير من الأحيان بشكل متناظر مع مفهوم منظمة المجتمع المدني، للحد الذي يكون فيه هذا المصطلح جزء من الأسم الرسمي لأداة مؤسسية معينة للتعاون.

² للمزيد من المعلومات الأساسية، يُرجى الإطلاع على إستر هارتاي "نماذج لتعزيز التعاون بين المجتمع المدني والسلطات العمومية"، المركز الأوروبي لقوانين منظمات المجتمع المدني والمركز الدولي لقوانين منظمات المجتمع المدني، 2013؛ كاترينا هادزي- ميسيفا إيفانز، "الممارسات الأوروبية بشأن تنفيذ وثائق السياسات ومكاتب التنسيق التي تدعم تنمية المجتمع المدني"، المركز الأوروبي لقوانين منظمات المجتمع المدني، 2009؛ "مواكبة الزخم: تحسين التعاون بين المؤسسات العمومية والمجتمع المدني في غرب البلقان وتركيا"، المركز الأوروبي لقوانين منظمات المجتمع المدني والمساعدة التقنية لمنظمات المجتمع المدني، 2013؛ إستر هارتاي: "تحليل مقارنة لمؤسسات وصناديق المجتمع المدني"، المركز الأوروبي لقوانين منظمات المجتمع المدني والمركز الدولي لقوانين منظمات المجتمع المدني، 2012؛ كاترينا هادزي- ميسيفا إيفانز "استعراض مقارنة للمعايير والممارسات الأوروبية في تنظيم المشاركة العامة"، بتكليف من منظمة الأمن والتعاون في أوروبا والمركز المقدم للتعاون الدولي، 2010. هذه الوثائق متاحة على الموقع الإلكتروني www.ecnl.org و www.icnl.org.

من أهم الأوقات لقيام منظمات المجتمع المدني بالمشاركة مع حكوماتهم هو خلال عملية صنع القرار ووضع السياسات. قد يتضمن إنخراط منظمات المجتمع المدني تزويد التغذية الراجعة بخصوص مقترحات الحكومة وتطوير ومراقبة وتقييم أنشطة الحكومة. يشار إلى هذا النوع من التعاون بين منظمات المجتمع المدني والحكومة بالمشاركة العمومية أو المشاركة المدنية أو مشاركة المواطن.. بما أن آليات المشاركة العمومية تسيير الخراط أو تعاون منظمات المجتمع المدني مع الحكومة، فأن هذه المبادئ التوجيهية سوف تقوم بتناول آليات المشاركة العمومية وآليات التعاون.

إن حق المشاركة في تسيير الشؤون العمومية هو أحد المبادئ الديمقراطية الأساسية التي تكفل أن يتمكن الناس من معالجة المشاكل التي تؤثر على حياتهم بشكل مباشر. تم تضمين هذا الحق في الفصلين 12 و 13 من الدستور المغربي لسنة 2011:

الفصل 12: تُساهم الجمعيات المهتمة بقضايا الشأن العام، والمنظمات غير الحكومية، في إطار الديمقراطية التشاركية، في إعداد قرارات ومشاريع لدى المؤسسات المنتخبة والسلطات العمومية، وكذا في تفعيلها وتقييمها. وعلى هذه المؤسسات والسلطات تنظيم هذه المشاركة، طبق شروط وكيفيات يحددها القانون.

الفصل 13: تعمل السلطات العمومية على إحداث هيئات للتشاور، قصد إشراك مختلف الفاعلين الاجتماعيين، في إعداد السياسات العمومية وتفعيلها وتنفيذها وتقييمها.

تساهم المشاركة العمومية في إعداد سياسات وقوانين عادلة تستجيب لاحتياجات الناس؛ ويمكن أن يساعد ذلك على ضمان استرشاد السياسات والقوانين بتجارب الناس وعلى توفير إمكانية الحصول على الخبرات التي قد لا تكون متوفرة في أوساط الحكومة. بالإضافة إلى ذلك، فإن المشاركة تؤدي إلى:

- تيسير الحوار بين القطاعات؛
 - ضمان مشروعية اللوائح المقترحة؛
 - خفض التكاليف، حيث يمكن للأطراف المساهمة بمواردهم الخاصة؛
 - توسيع الشراكة والملكية والمسؤولية في تنفيذ القوانين والقواعد التنظيمية؛
 - تعزيز الديمقراطية عن طريق منع النزاع بين الجماعات المختلفة وبين عموم الناس والحكومة؛
- و
- زيادة الثقة في المؤسسات العمومية.

نظرة عامة على أنواع مختلفة من الوثائق والأطر والآليات المؤسسية للتعاون مع المجتمع المدني ودعمه من قبل الحكومة.

استخدمت الحكومات وسائل مختلفة لتيسير مشاركة المجتمع المدني والمواطنين، بما في ذلك:

- وثائق السياسات الخاصة بالتعاون؛
- مكاتب حكومية للتعاون؛
- جهة أو إدارة اتصال معنية بمنظمات المجتمع المدني على المستوى الوزاري أو في البرلمان (أو على مستوى المجلس بالنسبة للجهات والأقاليم والجماعات)؛
- مجالس أو غيرها من الهيئات الاستشارية المشتركة بين القطاعات التي تركز على مجالات أو قضايا محددة؛
- الصناديق أو المؤسسات؛ و
- المدونات أو القواعد التنظيمية المتعلقة بالمشاركة العمومية أو إدراج نصوص حول المشاركة العمومية في القوانين ذات الصلة.

وثائق السياسات الخاصة بالتعاون

تهدف وثائق السياسات الخاصة بالتعاون إلى دعم تنمية المجتمع المدني وتعزيز التعاون بين الدولة ومنظمات المجتمع المدني كما وتحدد الوثائق هذه الإطار الحالي وممارسات التعاون والخصائص والبيئة الخارجية لقطاع المجتمع المدني والرؤية والأسس وتوجهات الشراكة المستقبلية وتنمية القطاع. على وجه التحديد، ترسم هذه البرامج ملامح النتائج التي تسعى إلى تحقيقها وقائمة التدابير والأنشطة المحددة التي يلزم القيام بها، بما في ذلك المؤشرات المتعلقة بتيسير تتبع التقدم المحرز، كما أنها تحدد مسؤوليات الهيئات العاملة في إدارة الدولة للتأكد من أنه سيتم تنفيذ الوثائق وتحقيق الأهداف ضمن الجدول الزمني المحدد.

قد تتخذ وثائق السياسات أشكالاً مختلفة حسب المحتوى والأهداف التي ترغب بتحقيقها. قد تبدو وثيقة السياسات الخاصة بالتعاون على هيئة

- وثيقة ثنائية (غالباً ما تسمى اتفاقية أو اتفاق) مبرمة بين هيئة حكومية وممثلين عن منظمات المجتمع المدني، وتحدد أهداف ومبادئ التعاون والتعهدات من كلا الطرفين.
- وثيقة أحادية الجانب (غالباً ما تسمى الإستراتيجيات) معتمدة من قبل هيئة حكومية وتعبر عن التزامات الحكومة.

هنالك العديد من الأمثلة على وثائق السياسات في دول أوروبا ؛ من بينها البوسنة والهرسك وبلغاريا وكرواتيا والدنمارك وفرنسا وألمانيا والمجر ولاتفيا وكوسوفو والجبل الأسود واسكتلندا وسلوفينيا. في الآونة الأخيرة، قام ممثلو منظمات المجتمع المدني والحكومة والبرلمان الكردي بتبني الاتفاق بخصوص الشراكة والتنمية بين السلطات العمومية والمنظمات غير الحكومية في إقليم كردستان العراق، وهو الأول من نوعه في الشرق الأوسط. وافق البرلمان الكردي رسمياً في 12 يونيو على الاتفاق 2013.

في أحيان كثيرة، توفر وثيقة السياسات الخاصة بالتعاون نقطة انطلاق للتعاون، مع توقع تطويرها أكثر لتصبح وثيقة إطارية رسمية أكثر. على سبيل المثال، في عام 2009، أطلقت الوزارة الاتحادية لشؤون الأسرة وكبار السن والنساء والشباب في ألمانيا مبادرة داخل الحكومة الألمانية لإعداد إستراتيجية وطنية لإشراك ومشاركة المجتمع المدني؛ وطُلب من الشبكة الوطنية للمجتمع المدني أن تنظم منتدى للمجتمع المدني، والذي ضم نحو 350 شخص من خبراء المجتمع المدني والمستشارين السياسيين بهدف تقديم مقترحات ملموسة ومقترح واتفاقية هيكلية. بناءً على هذه المقترحات، نشرت الحكومة الألمانية إستراتيجية وطنية على مستوى مجلس الوزراء في شهر أكتوبر 2010. في حين أن الإستراتيجية الوطنية لعام 2010 ليست اتفاقيةً هيكلية، إلا أنها خطوة أولى نحو إعداد إطار موثوق وشفاف والذي يحسن المشاركة المدنية ويجرز تقدماً في الشراكات والثقة بين الحكومة و المجتمع المدني.³

تقوم وثائق السياسات هذه غالباً بتحديد آلية أو مؤسسة واحدة أو أكثر جديدة أو قائمة لتكون مسؤولة عن تنفيذ الأحكام المختلفة. على سبيل المثال، تتصور الإستراتيجية البلغارية لدعم تنمية منظمات المجتمع المدني في جمهورية بلغاريا (2012 – 2015) إحداث آليتين جديدتين: مجلس لتنمية المجتمع المدني تحت سلطة رئيس الوزراء، وكذلك آلية لتمويل القطاع المدني في بلغاريا.⁴ حددت الإستراتيجية الوطنية لإحداث بيئة تمكينية لتنمية المجتمع المدني في كرواتيا من 2012 إلى 2016 ثلاث آليات مؤسسية قائمة من شأنها أن تُستخدم لتنفيذ المكونات الرئيسية للإستراتيجية؛ وقد شملت هذه الآليات المكتب الحكومي للتعاون مع المنظمات غير الحكومية الذي أُحدث في عام 1998؛ ومجلس تنمية المجتمع المدني الذي أحدثته الحكومة في عام 2002؛ والمؤسسة الوطنية لتنمية المجتمع المدني التي أُحدثت في عام 2003.⁵ كانت هذه المؤسسات منخرطة أساساً في ترويج

³ تينا ديفجناك، "مدونة قواعد السلوك للمجتمع المدني - الحوار العام / العلاقات العامة في الاتحاد الأوروبي والعالم"، مركز خدمات المعلومات بشأن التعاون وتنمية المنظمات غير الحكومية، 2012، متاح على الإنترنت على الرابط: http://www.cnvos.si/UserFiles/File/Aktualno_CNVOS/CSO%20Government%20cooperation_desk%20research_fin_al_december%202012.pdf. واطلع أيضاً على الدكتور دومينيكا اتش انستي والدكتور مايكل نيومان وتيريزا تشير، "تقرير المشاركة الأولى 2012" الوزارة الاتحادية لشؤون الأسرة وكبار السن والنساء والشباب. متاح على الموقع التالي: <https://www.bmfsfj.de/blob/93652/3ce9eb510e3e1c39c086343998121da2/engagementmonitor-2012-englisch-data.pdf>.

⁴ إيفانا روزنويغوا، "أوراق السياسات حول التعاون بين الدولة ومنظمات المجتمع المدني، تحليل مقارن"، المركز الأوروبي لقوانين منظمات المجتمع المدني، 2016، متاحة على الإنترنت على الموقع: www.ecnl.org.

⁵ إيفانا روزنويغوا، "أوراق السياسات حول التعاون بين الدولة ومنظمات المجتمع المدني، تحليل مقارن"، المركز الأوروبي لقوانين منظمات المجتمع المدني، 2016، متاحة على الإنترنت على الموقع: www.ecnl.org.

التعاون ما بين منظمات المجتمع المدني والحكومة كما وكان لديها الكفاءات الضرورية لتنفيذ أنشطة الإستراتيجية. مكن إدراج هذه المؤسسات ضمن الإستراتيجية وتحديد كالجهاات المنفذة أو الجهاات المساعدة في التنفيذ الحكومة ومنظمات المجتمع المدني من إنتاج إستراتيجية قوية ومن تحديد التمويل والموارد اللازمة للقيام بالإجراءات المختلفة.

يمكن تبني وثائق السياسات الخاصة بالتعاون ليس على المستوى الوطني فقط ، ولكن من قبل كيان حكومي محلي ما أيضاً ، مثل مجلس الجهة أو العمالة أو الإقليم أو الجماعة؛ ويمكن أن تشمل الوثيقة جميع أعمال المجتمع المدني أو مجال واحد فقط. علاوة على ذلك، شجعت بعض الدول الأقاليم أو الولايات أو البلديات على الموافقة على الإلتزامات الواردة في وثائق السياسات الخاصة بالتعاون على المستوى الإتحادي. على سبيل المثال، فقد أعدت الحكومة البرازيلية، بالتشاور مع المجتمع المدني، سياسة وطنية للمشاركة الإجتماعية؛ وقد تضمنت هذه السياسة التزاماً تجاه مشاركة عموم المواطنين ومجموعة من المبادئ التوجيهية لتعزيز الحوار الإجتماعي والمشاركة من خلال آليات مختلفة؛⁶ وشجعت أيضاً الولايات والبلديات على الإنضمام إلى هذا الإلتزام. في غضون عام من تبني الإلتزام المذكور، انضمت ست ولايات و 29 بلدية إليه.⁷

المكاتب الحكومية للتعاون

قامت العديد من الحكومات، بما في ذلك المغرب على المستوى الوطني، بإنشاء مكتباً منفصلاً أو إدارة منفصلة مكلفة بتعزيز التعاون مع منظمات المجتمع المدني.⁸ لا تعمل هذه المكاتب كهيئات تسويق فحسب، بل يمكن أن تكون أيضاً ذات ريادة قوية في توفير التوجيه الإستراتيجي بشأن كيفية تطوير قطاع المجتمع المدني وضمان مشاركة منظمات المجتمع المدني في عملية وضع السياسات. تختلف مهام هذه الهيئات من بلد إلى آخر، وتعتمد إلى حد كبير على وقت إنشاء الهيئة وما إذا كان لدى بلد ما آليات مؤسسية أخرى للتعاون. يمكن أن تكون هذه المكاتب مسؤولة عن:

- إعداد إستراتيجيات حكومية للتعاون مع منظمات المجتمع المدني وتتبع تنفيذها؛
- بناء قدرات كلاً من منظمات المجتمع المدني ومسؤولين من طرف الدولة؛
-

⁶ حكومة البرازيل، "تقرير التقييم النهائي لخطة العمل الوطنية الثانية"، شركة الحكومة المفتوحة، أكتوبر 2016، متاحة على الإنترنت على <https://www.opengovpartnership.org/country/brazil/assessment>.

⁷ بريسيلا زاناندريز مارتينز، "السياسة الوطنية للمشاركة الاجتماعية" متاح على الموقع التالي: <http://participedia.net/en/methods/national-policy-social-participation>.

⁸ بالإضافة إلى المغرب، هناك أمثلة عديدة للبلدان التي أحدثت وزارات أو مكاتب للتعاون، بما في ذلك العراق وليبيا وفلسطين وتونس وكرواتيا والمملكة المتحدة والبوسنة والهرسك ومقدونيا والجبل الأسود وصربيا وبولندا واستونيا.

- بدء حوار مع منظمات المجتمع المدني والسلطات العمومية والحفاظ عليه (الحفاظ على المواقع الإلكترونية وقواعد البيانات وما إلى ذلك)؛
- الشروع في تبني القوانين والقواعد التنظيمية ووثائق السياسات التي تؤثر على البيئة القانونية والمالية لمنظمات المجتمع المدني وتتبع تنفيذها؛ و
- إدارة وتقييم تمويل الدولة لمنظمات المجتمع المدني.

بالإضافة إلى ذلك، فإنه يمكن لمكاتب التعاون أن تقدم الدعم اللوجستي وغيره من أشكال الدعم لعمل الهيئات الحكومية الاستشارية (المجالس) المسؤولة عن تنمية المجتمع المدني. يتم تجهيز مكاتب التعاون بقدرات بشرية ومالية متنوعة؛ وفي بعض البلدان، مثل الجبل الأسود، يتألف المكتب من عدد قليل فقط من الناس، وفي حالات أخرى مثل كرواتيا، فإن عدد الموظفين كبير نسبياً.

جهة أو إدارة الاتصال المعنية بمنظمات المجتمع المدني على المستوى الوزاري أو في البرلمانات

يوجد في بعض البلدان جهات أو إدارات إتصال معنية بمنظمات المجتمع المدني على المستوى الوزاري. توجد جهات اتصال وزارية في البوسنة والهرسك ومقدونيا؛ ويمكن أن يكون لهذه الجهات أو الإدارات دور فعال في تنفيذ سياسات الدولة المتعلقة بتنمية القطاع، ويمكن، على سبيل المثال، تكليفها بتنسيق تنفيذ إتفاق أو إستراتيجية مجتمعية داخل الوزارة المعنية.

جهات الإتصال ومكاتب التعاون في البرلمان أكثر ندرة، ولكنها موجودة في استونيا. أيضاً، فقد أحدث مجلس المستشارين في المغرب مؤخراً مستشاراً مسؤولاً عن العلاقات مع المجتمع المدني. إن تعيين جهة إتصال أو إحداث لجنة أو هيئة أخرى داخل البرلمان مسؤولة عن قضايا المجتمع المدني أو إحداث آلية لإشراك ممثلي منظمات المجتمع المدني في اللجان البرلمانية يمكن أن يعمل على تيسير مشاركة منظمات المجتمع المدني في العملية التشريعية.

المجالس أو غيرها من الهيئات الاستشارية المشتركة بين القطاعات التي تركز على مجالات أو

قضايا محددة

يتمثل أعلى شكل من أشكال المشاركة عندما يشارك ممثلو منظمات المجتمع المدني مقعداً على الطاولة مع ممثلي الحكومة. يمكن أن تتحقق هذه المشاركة النشطة على شكل هيئات استشارية أُحدثت للتركيز على القضايا المشتركة بين القطاعات التي تؤثر على جميع منظمات المجتمع المدني (المعروفة أيضاً بإسم مجالس تنمية المجتمع المدني) أو القضايا القطاعية الفرعية التي تؤثر على مجال واحد من أنشطة منظمات المجتمع المدني.

زاد عدد المجالس التي أُحدثت من أجل تنمية المجتمع المدني بشكل كبير في السنوات القليلة الماضية. في الوقت الراهن، توجد هذه الهيئات في كرواتيا ولاتفيا والجبل الأسود ومولدافيا وبولندا، من بين بلدان أخرى. يمكن لمجالس تنمية المجتمع المدني أن تشرع في مناقشة القضايا ذات الصلة بالمجتمع المدني وأن تقترح السياسات وأن تقدم مُدخلات المجتمع المدني والمشورة في جميع مراحل عملية وضع السياسات. تلعب هذه المجالس دوراً هاماً في تتبع السياسات العامة التي تؤثر على تنمية المجتمع المدني والتعاون بين القطاعات، وفي التأثير على جدول أعمال السلطة التشريعية، وتقديم المدخلات المتعلقة بمسودات التشريعات ذات الصلة بمنظمات المجتمع المدني، وتشجيع التعاون بين السلطات العمومية ومنظمات المجتمع المدني.

تتألف المجالس عادة من من ممثلي منظمات المجتمع المدني ومسؤولين من طرف الدولة؛ وعادة ما تفوض الوزارات ممثلي الحكومة. في بعض الأحيان، كما في استونيا، يمكن أن تضم الهيئة أعضاء من البرلمان. يمكن أن يتم اختيار أعضاء منظمات المجتمع المدني بطرق مختلفة. على سبيل المثال، يتم اختيار ممثلي منظمات المجتمع المدني على مجلس تنمية المجتمع المدني في كرواتيا من خلال عملية الترشيح والتصويت على مرحلتين. للعمل في مجلس أنشطة المنفعة العامة في بولندا، فإنه يتعين على ممثلي منظمات المجتمع المدني تقديم طلب رسمي والعديد من الوثائق المؤيدة، بما في ذلك تركيبة من قبل ما لا يقل عن عشرون شخص من ممثلي منظمات المجتمع المدني. بعد ذلك، يختار الوزير أعضاء من لائحة المتقدمين. في بلدان أخرى، يتم اختيار الممثلين عن من قبل شبكات منظمات المجتمع المدني. بينما تختلف آلية الاختيار المعينة باختلاف البلدان، فإنه من المهم أن تتسم عملية الاختيار بالشفافية وأن يتم تحديد معايير الاختيار بوضوح. ينبغي تحديد هذه المعايير قبل بدء العملية وإتاحتها لجميع منظمات المجتمع المدني التي من الممكن أن تكون مهتمة. على سبيل المثال، في كثير من الأحيان يحتاج المرشحين من قبل منظمات المجتمع المدني ف إلى استيفاء معايير تأهيل معينة وإلى أن يمثلوا قطاعات فرعية مختلفة من المجتمع المدني. بالإضافة إلى هذه الاختلافات في العملية، تختلف أيضاً أعداد الأعضاء ولاياتهم وتواتر عقد الاجتماعات حسب البلد.⁹

يمكن أن توجد هيئات مشتركة بين القطاعات على الصعيد المحلي أيضاً. في عام 2000، أقرت جنوب أفريقيا قانون النظم البلدية الذي يقتضي من البلديات التشاور مع المجتمعات المحلية أثناء إعداد وتنفيذ خططها الإنمائية المتكاملة.¹⁰ ينص القانون على أنه يتوجب على كل بلدية أن تعقد منتدى تفاعلياً لمناقشة خطط البلدية المتعلقة بالتنمية والتحاور بشأنها؛ وقد ضمت هذه المنتديات منظمات المجتمع المدني والافراد المناصرين للفئات غير المسجلة والمحرومة والمهمشة.

⁹ للإطلاع على أمثلة لمعايير الاختيار والعملية المستخدمة في مختلف البلدان، أنظر "معايير وإجراءات اختيار منظمات المجتمع المدني في الهيئات المشتركة بين القطاعات" المركز الأوروبي لقوانين منظمات المجتمع المدني، أكتوبر 2011. متاح على الموقع التالي: http://ecnl.org/dindocuments/414_Criteria%20and%20procedures_EN.pdf

¹⁰ للإطلاع على مزيد من المعلومات، أنظر "ممارسات الحكامة الرشيدة لحماية حقوق الإنسان"، مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان (2007). متاح على الموقع الإلكتروني: <http://www.ohchr.org/Documents/Publications/GoodGovernance.pdf>

الصناديق أو المؤسسات

يمكن للحكومات أن تقدم الدعم المالي للمجتمع المدني. يشمل الدعم غير المباشر في كثير من الأحيان المزايا الضريبية مثل الإعفاءات من ضريبة الدخل على الشركات وضريبة القيمة المضافة وضريبة الهبات والميراث وغيرها. قامت بلدان مثل هنغاريا ولاتفيا وليتوانيا ومولدافيا وسلوفينيا وسلوفاكيا وبولندا باستحداث ما يسمى "آلية النسبة المئوية" حيث يحق للمواطنين تخصيص نسبة مئوية معينة من ضريبة الدخل المقررة عليهم لمنظمة غير ربحية. يسمح اثنان من هذه البلدان، وهي سلوفاكيا ومولدافيا، للكيانات الاعتبارية بالاستفادة من هذه الآلية.

يمكن أن تتخذ خطط التمويل الحكومية المباشرة شكل الدعم المالي أو الدعم العيني. قد يكون الدعم العيني لمنظمات المجتمع المدني على شكل سلع أو خدمات، مثل الحواسيب أو البرمجيات أو التدريب أو الاستخدام المجاني أو المخفض التكلفة للممتلكات العمومية. يمكن للدول تقديم الدعم المالي لمنظمات المجتمع المدني على شكل منح أو عقود، والتي غالباً ما يتم توزيعها من قبل الوزارات. أحدثت الحكومات أيضاً مؤسسات مستقلة تمول تنمية المجتمع المدني أو صندوق المجتمع المدني. يتم إحداث صناديق المجتمع المدني عموماً كجزء من إستراتيجية شاملة أو عندما تدرك الحكومات عدم توفر الموارد المالية الكافية لتنمية القطاع.

في أوروبا، قامت ألبانيا وأذربيجان وكرواتيا وأستونيا والمجر بإحداث صناديق خاصة بالمجتمع المدني. مع ذلك، تختلف ممارسات التمويل من بلد إلى آخر: بعض الصناديق تقدم منحاً صغيرة لآلاف من منظمات المجتمع المدني، في حين تختار بلدان أخرى مجالات إستراتيجية لمضاعفة أثر الدعم المالي المقدم لها. على سبيل المثال، وقعت المجر أكثر من 12,000 عقد في عام 2010. في المقابل، فإن المؤسسة الكرواتية تدعم فقط حوالي 200 منظمة من منظمات المجتمع المدني، بمبالغ أعلى عادة.

وحتى عندما تتلقى الصناديق الخاصة بالمجتمع المدني تمويلها الأساسي من مخصصات موازنة الدولة، فإن معظمها يعمل بدرجة معينة من الاستقلالية عن الحكومة. يتألف الهيكل الإداري الداخلي للصناديق بشكل عام من هيئة صنع القرارات الإستراتيجية ومدير تنفيذي وموظفي الصناديق أو مكتب مكلف بإدارة الصناديق. عادة ما تتألف هيئات صنع القرارات الإستراتيجية (هيئة رقابية أو هيئة إدارية أو مجلس) من كل من ممثلي المجتمع المدني والمسؤولين الحكوميين، مما يمكن الحكومة من الإشراف على العملية وفي نفس الوقت مع السماح للهيئة باتخاذ قرارات مستقلة فيما يتعلق بأولويات وأنشطة الصناديق. تتولى الهيئات الدائمة أو الهيئات المؤقتة المحدثة لغاية محددة الإجراءات المتعلقة بتقديم المنح؛ ويقوم الخبراء وممثلو منظمات المجتمع المدني بتقييم جودة الطلبات بوجه عام.

عند البت بشأن تقديم منحة معينة، فإنه يتعين على الصناديق إجراء منافسة مفتوحة وشفافة طبقاً للإجراءات التفصيلية بشأن الإعلان عن المنحة والمتطلبات التقنية والموضوعية والجدول الزمنية المحددة.¹¹

المدونات أو القواعد التنظيمية المتعلقة بالمشاركة العمومية

كما تم الذكر مسبقاً، إشراك منظمات المجتمع المدني في عمليات سن القوانين أو وضع السياسات تعد من الطرق المهمة لإشراك منظمات المجتمع المدني مع الحكومة. يمكن أن يكون إعداد مدونات أو القواعد التنظيمية وسيلة فعالة لصياغة ادنى معايير التعاون أو المشاركة. مع أن هذه المدونات والقواعد التنظيمية تنطبق على الجميع وليس على منظمات المجتمع المدني فقط، فإنها قد تؤثر على إنخراط منظمات المجتمع المدني مع الحكومة.

استعراض الوثائق من مجموعة أوسع من البلدان يكشف عن إطار مشترك يحدد المعايير الأكثر أهمية لتعزيز المشاركة العمومية. تشمل بعض هذه المعايير ما يلي:

1. يجوز أن تكون المشاركة العامة محدودة في حالة مجموعات العمل الخاصة، ولكن ينبغي اختيار أعضاء المجموعات من خلال معايير مفتوحة.
2. ينبغي أن تكون المشاركة مفتوحة أمام الجميع، بمن فيهم الأقليات والأشخاص ذوي الإعاقة والنساء والفئات المهمشة.
3. عندما لا يمكن أن تكون العملية تشاركية بالكامل (الكوارث الطبيعية والنزاعات على سبيل المثال)، فإنه ينبغي مع ذلك أن تُوصف بوضوح وأن تحترم المعايير الدنيا للتشاور (على سبيل المثال، إعلام عموم المواطنين والإطلاع على المشروع والحد الأدنى من الوقت لإبداء الآراء).
4. ينبغي نشر مشروع المدونة أو القواعد التنظيمية بمعلومات واضحة وموجزة وكافية عن الموضوع، حتى يتسنى لجميع الأطراف فهم الموضوع على نحو أفضل وإبداء آراء مبنية على المعرفة بشأن المشروع.
5. ينبغي تحديد الجدول الزمني المخصص للحصول على التعليقات أو المشاركة في الاجتماعات العمومية استناداً إلى عوامل تشمل نوع الوثيقة والقضايا المثارة وطولها والخبرات المتوفرة وحجم المجموعة المستهدفة التي تؤثر عليها. الأكثر شيوعاً هو أن البلدان تسمح بفترة تمتد ما بين 10 - 30 يوماً للحصول على التعليقات.

¹¹ للإطلاع على المزيد من التوجيهات والاعتبارات المتعلقة بالصناديق الحكومية، أنظر "الصناديق الوطنية لدعم منظمات المجتمع المدني"، المركز الدولي لقوانين منظمات المجتمع المدني، يوليو 2010. متاح على الرابط التالي:
<http://www.icnl.org/research/library/files/Transnational/National%20Funds%20Paper%20Final%20English.pdf>

6. ينبغي تقديم التغذية الراجعة إلى جميع الأطراف التي تم استشارتها لزيادة الثقة وتشجيع عموم المواطنين على أن يكونوا أكثر التزاماً وانخراطاً في العمليات المستقبلية. يمكن إدراج التغذية الراجعة في تقرير عن العملية.

7. تخطط بعض البلدان لتقييم العملية التشاركية، وهو الأمر الذي يمكن أن يحسّن العمليات المستقبلية ويعمم التكتيكات المبتكرة المستخدمة.

8. الأدوات والأساليب المستخدمة لدعم المشاركة في مختلف مراحل عملية الصياغة والتنفيذ يمكن أن تشمل التشاور عبر شبكة الإنترنت ومجموعات العمل ومناقشات المائدة المستديرة ومجموعات التركيز.

9. للمساعدة في التحضير للعملية التشاركية وضمان فعاليتها، فإنه يمكن للحكومات أن تعين منسقين لتيسير العملية والعمل بمثابة جهات اتصال لعموم المواطنين والمسؤولين في الوزارات، أو أن تعد قوائم بالأطراف المعنية التي يمكن إشراكها.

10. ينبغي توزيع المعلومات المتعلقة بالعملية التشاركية على أوسع نطاق ممكن من خلال وسائل الإعلام المكتوبة والبصرية والسمعية وشبكات التواصل الاجتماعي، بما في ذلك المواقع الإلكترونية والصحف والتلفاز وبوابات منظمات المجتمع المدني.

11. أنشأت بعض البلدان سجلات مركزية على شبكة الإنترنت لا تساعد فقط بالتنسيق وتبادل المعلومات، بل توفر أيضاً أدوات تتيح لعموم المواطنين "الاجتماع" في مكان واحد والتعليق على مختلف التعهدات من جانب الحكومة.

بمجرد الموافقة على قاعدة تنظيمية أو سياسة ما، فإنه من قواعد الممارسة السليمة أيضاً الاستثمار في تنمية قدرات منظمات المجتمع المدني للانخراط في آليات جديدة للمشاركة العمومية، خاصة على المستوى المحلي. على سبيل المثال، عندما تبنت الفلبين قانون حكومتها المحلية، أدى الافتقار إلى القدرات إلى الحيلولة دون المشاركة العامة الفعالة على الصعيد المحلي، ولمعالجة هذا الأمر، قامت إحدى منظمات المجتمع المدني من ذوي الخبرة بقيادة سلسلة من الدورات التدريبية لوسائل الإعلام المحلية ومنظمات المجتمع المدني المحلية حول مواضيع منها كيفية تسيير المنتديات العامة وكيفية السماح بتنوع الأصوات وأهمية احترام احتياجات المجتمع وأصواته وكيفية إعداد حملات مناصرة فعالة وبناء الائتلافات المحلية. بعد هذه الدورات التدريبية، أصبحت المنظمات المحلية ووسائل الإعلام المحلية أكثر انخراطاً في عملية صنع السياسات وتتبع سير أعمال الحكومة. على سبيل المثال، في إحدى المقاطعات، قامت مجموعة من منظمات المجتمع المدني ووسائل الإعلام المحلية بدراسة فعالية

السياسات المحلية في مجال التعليم والصحة والأمن الغذائي، وعقدت منتدى عاماً لعرض النتائج، ثم نظمت اثناناً لتتبع سير أعمال الحكومة في معالجة هذه الاحتياجات التي لم تتم تلبيةها.¹²

السياق المغربي

نظرة عامة على الآليات المحددة بالقانون

ينص الدستور المغربي لسنة 2011 وقوانين التقطيع الجهوي على أن تقوم مختلف مستويات الحكومة في المغرب بإحداث أو تبني آليات لتسهيل زيادة المشاركة العمومية وإشراك منظمات المجتمع المدني. كقاعدة عامة، يتبنى الدستور وقوانين التقطيع الجهوي إطاراً للمشاركة العامة ويحدد العديد من المبادئ الواسعة ذات الصلة. يحدد الدستور إطاراً للديمقراطية التشاركية، ويدرك دور منظمات المجتمع المدني في صياغة وتنفيذ وتقييم السياسات العامة، ويُلزم الحكومة بخلق فرص للحوار وللمشاركة الحقيقية. تتجلى هذه المقتضيات في قوانين التقطيع الجهوي. يدعو الدستور وقوانين التقطيع الجهوي أيضاً إلى إحداث العديد من الهيئات التشاورية والاستشارية والآليات المحددة لتشجيع المشاركة العمومية. يتضمن الجدول التالي ملخصاً للمقتضيات المحددة الواردة في كل وثيقة قانونية، وتم مناقشتها بمزيد من التفصيل أدناه. (ملاحظة: حدد الدستور وقوانين التقطيع الجهوي أيضاً إجراءات لتقديم الالتماسات والعرائض، وقد أعد المركز الدولي لقوانين منظمات المجتمع المدني إرشادات تنفيذية منفصلة بشأن هذه المواضيع، ولذلك لا يتم مناقشتها أدناه).

¹² للإطلاع على مزيد من المعلومات، أنظر "ممارسات الحكامة الرشيدة لحماية حقوق الإنسان"، مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان (2007). متاح على الموقع الإلكتروني: <http://www.ohchr.org/Documents/Publications/GoodGovernance.pdf>

ملخص المبادئ والهيئات والإجراءات والآليات التعاونية المختلفة المنصوص عليها في القانون

	آليات التمويل	الإجراءات	المجالس المطلوبة / الهيئات الاستشارية	المبادئ العامة	الاطار القانوني	المستوى الوطني
لا تنطبق	لا تنطبق	لا تنطبق	<ul style="list-style-type: none"> المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية¹⁶. المجلس الاستشاري للشباب والعمل الجمعي¹⁷. المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي¹⁸. المجلس الوطني لحقوق الإنسان¹⁹. مؤسسة وسيط المملكة [Le Médiateur]²⁰. مجلس الجالية المغربية بالخارج²¹. الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها²². المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي²³. 	<ul style="list-style-type: none"> تبني إطار الديمقراطية التشاركية¹³. تساهم منظمات المجتمع المدني في إعداد وتفعيل وتقييم القرارات والمبادرات والسلطات العمومية¹⁴. يجب أن تخلق فرصاً للحوار بقصد إشراك مختلف الفاعلين الاجتماعيين في إعداد السياسات العامة وتفعيلها وتنفيذها وتقييمها¹⁵. 	<ul style="list-style-type: none"> دستور سنة 2011 	

¹³ دستور 2011، الفصل 12.

¹⁴ نفس المرجع.

¹⁵ نفس المرجع.

¹⁶ دستور 2011، الفصل 5.

¹⁷ دستور 2011، الفصلين 33 و 170.

¹⁸ دستور 2011، الفصل 151.

¹⁹ دستور 2011، الفصل 161.

²⁰ دستور 2011، الفصل 162.

²¹ دستور 2011، الفصل 163.

²² دستور 2011، الفصلين 36 و 167.

مستوى الجهات	
<ul style="list-style-type: none"> • دستور سنة 2011 • القانون التنظيمي رقم 111-14 المتعلق بالجهات (قانون الجهات) 	<ul style="list-style-type: none"> • يجب على مجالس الجهات أن تضع آليات تشاركية للحوار، وأن تشجع على مشاركة وإشراك المواطنين مع فعاليات المجتمع المدني، وخصوصاً في إعداد برامج التنمية²⁵. • يجب أن تمثل للمبادئ التالية: <ul style="list-style-type: none"> – الديمقراطية والشفافية والمحاسبة والمسؤولية. – سيادة القانون. – التشارك والفعالية والنزاهة²⁶.
<ul style="list-style-type: none"> • مجلس الجهات²⁷. • الهيئة الاستشارية المختصة بأنشطة المجتمع المدني المتعلقة بالمساواة وتكافؤ الفرص والمساواة بين الجنسين²⁸. • الهيئة الاستشارية المختصة باهتمامات الشباب²⁹. • الهيئة الاستشارية المختصة بقضايا العمل والقضايا ذات الطابع الاقتصادي³⁰. 	<ul style="list-style-type: none"> • تكون جلسات مجالس الجهات مفتوحة أمام العموم؛ مع الإعلان المسبق عن تواريخ وجدول أعمال الاجتماعات³¹. • الإجراءات اللازمة يجب أن تضمن: <ul style="list-style-type: none"> – التداول بكيفية ديمقراطية. – شفافية المداولات. – آليات الديمقراطية التشاركية³².
<ul style="list-style-type: none"> • صندوق للتحسين • صندوق الاجتماعي (إشراك) • صندوق أيضاً بإسم • صندوق التأهيل الاجتماعي³³. • صندوق للتضامن بين الجهات³⁴. 	<ul style="list-style-type: none"> • المجلس الاستشاري للأسرة والطفولة²⁴.

²³ دستور 2011، الفصل 168.

²⁴ دستور 2011، الفصل 169.

²⁵ دستور 2011، الفصل 139، والقانون التنظيمي رقم 111.14، الفصل 116.

²⁶ القانون التنظيمي رقم 111.14، الفصل 243.

²⁷ دستور 2011، الفصل 146، والقانون التنظيمي رقم 111.14، الفصل 51.

²⁸ القانون التنظيمي رقم 111.14، الفصل 117.

²⁹ نفس المرجع.

³⁰ نفس المرجع.

³¹ القانون التنظيمي رقم 111.14، الفصل 51.

³² القانون التنظيمي رقم 111.14، الفصلين 244 و 251.

³³ دستور 2011، الفصل 142، والقانون التنظيمي رقم 111.14، الفصول 229 – 234.

³⁴ دستور 2011، الفصل 142، والقانون التنظيمي رقم 111.14، الفصول 234 – 236.

مستوى العمالات والأقاليم

- دستور سنة 2011
- القانون التنظيمي رقم 14-112 المتعلق بالعمالات والأقاليم

- يجب أن تجرى المداولات في جلسات المجلس بكيفية ديمقراطية؛ ويجب أن تكون شفافة وتطبق آليات الديمقراطية التشاركية³⁶.

- الهيئة الاستشارية المختصة بأنشطة المجتمع المدني المتعلقة بالمساواة وتكافؤ الفرص والمساواة بين الجنسين.³⁷

- يبلغ جدول أعمال الاجتماع إلى عامل العمالة لا تنطبق أو الإقليم 20 يوماً على الأقل قبل تاريخ انعقاد الدورة³⁸.
- تُحدد بنص تنظيمي مسطرة إعداد برنامج تنمية العمالة أو الإقليم وتتبعه وتحديثه وتقييمه، وآليات الحوار والتشاور لإعداده³⁹.

³⁵ القانون التنظيمي رقم 111.14، الفصلين 99 و 162.

³⁶ القانون التنظيمي رقم 112.14، الفصل 214.

³⁷ القانون التنظيمي رقم 112.14، الفصل 111.

³⁸ القانون التنظيمي رقم 112.14، الفصل 39.

³⁹ القانون التنظيمي رقم 112.14، الفصل 82.

⁴⁰ القانون التنظيمي رقم 112.14، الفصل 110.

⁴¹ القانون التنظيمي رقم 112.14، الفصل 141.

يجب تظ			<ul style="list-style-type: none"> • يجب على مجلس الجماعة أن يضع مجالس الجماعات⁴⁷. • آليات تشاركية للحوار وأن يشجع الهيئة الاستشارية المختصة بأنشطة المجتمع 	<ul style="list-style-type: none"> • دستور 2011 • القانون التنظيمي رقم 	<ul style="list-style-type: none"> • مستوى الجماعات الترابية 	

⁴² القانون التنظيمي رقم 112.14، الفصل 94.

			<p>المدني المتعلقة بالمساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع⁴⁸.</p>	<p>مشاركة المواطنين وأن يعمل مع المجتمع المدني⁴³.</p> <ul style="list-style-type: none"> تكون جلسات المجلس مفتوحة للعموم ويتم تعليق جدول أعمال وتواريخ الاجتماعات بمقر الجماعة؛ مع بعض الاستثناءات⁴⁴. يجب أن تمثل للمبادئ التالية: <ul style="list-style-type: none"> – الديمقراطية والشفافية والمحاسبة والمسؤولية. – سيادة القانون. – التشارك والفعالية والنزاهة⁴⁵. يتعين على مجلس الجماعة ورئيسه والسلطات الأخرى ضمان احترام الشفافية وإجراء المداولات بكيفية ديمقراطية⁴⁶. 	<p>والمتعلق 14-113 بالجماعات</p>	
--	--	--	---	---	--	--

⁴⁷ دستور 2011، الفصل 146.

⁴³ دستور 2011، الفصل 139.

⁴⁴ القانون التنظيمي رقم 113.14، الفصل 48.

⁴⁵ القانون التنظيمي رقم 113.14، الفصل 269.

⁴⁶ القانون التنظيمي رقم 113.14، الفصل 270.

⁴⁸ القانون التنظيمي رقم 113.14، الفصل 120.

⁴⁹ دستور 2011، الفصل 139، والقانون التنظيمي رقم 113.14، الفصل 119.

⁵⁰ القانون التنظيمي رقم 113.14، الفصل 149.

⁵¹ القانون التنظيمي رقم 113.14، الفصل 149.

المستوى الوطني

المبادئ العامة

يتضمن الدستور المغربي لسنة 2011 عدة عناصر هامة والتي إذا نفذت بشكل فعال يمكن أن تؤدي إلى تعزيز مشاركة العموم والتعاون بين المجتمع المدني والسلطات على مختلف مستويات الحكومة.

يتبنى الدستور إطاراً للديمقراطية التشاركية ويوكل دوراً أكبر لمنظمات المجتمع المدني. ينص الفصل 12 من الدستور على ما يلي:

تساهم الجمعيات المهتمة بقضايا الشأن العام، والمنظمات غير الحكومية، في إطار الديمقراطية التشاركية في إعداد قرارات ومشاريع لدى المؤسسات المنتخبة والسلطات العمومية، وكذا في تفعيلها وتقييمها. وعلى هذه المؤسسات والسلطات تنظيم هذه المشاركة طبق شروط وكيفيات يحددها القانون.

كما يقتضي الدستور من الحكومة خلق فرص للحوار والمشاركة على نطاق أوسع. ينص الفصل 13 من الدستور على ما يلي:

تعمل السلطات العمومية على إحداث هيئات للتشاور، قصد إشراك مختلف الفاعلين الاجتماعيين، في إعداد السياسات العمومية وتفعيلها وتنفيذها وتقييمها.

إدراج هذه المبادئ في الدستور هو خطوة أولى هامة، ومع ذلك، سيكون التحدي هو تنفيذ هذه الأحكام بشكل فعال. من شأن إضفاء الطابع المؤسسي على آليات محددة أن يساعد على ضمان تفعيل هذه المبادئ. يتضمن الدستور آليات محددة لتفعيل هذه الأحكام، مثل الدعوة إلى إحداث عدة مجالس استشارية وهيئات للتشاور، وإحداث آليات لتقديم الملتزمات والعرائض، ويمكن للحكومة أيضاً أن تدرس ما إذا كان من شأن أيّاً من الآليات الأخرى المحددة في بداية هذه الورقة أن تساعد على تفعيل هذه الأحكام: تبني وثائق السياسات وتعيين جهات اتصال إضافية داخل الحكومة أو الهيئات المنتخبة، أو آليات رسمية لتلقي مساهمات أو تعليقات منظمات المجتمع المدني والعموم بشأن التشريعات.

بالإضافة إلى ذلك، فإنه يمكن للحكومة الاستمرار في دعم وتمكين الآليات القائمة، مثل الوزارة المكلفة بالعلاقات بين البرلمان والمجتمع المدني،⁵² بالموارد البشرية والإدارية والمالية. أحدث مجلس المستشارين منصباً داخلياً لاستشاري مكلف بالعلاقات مع المجتمع المدني؛ ويمكن أن يكون هذا

⁵² أنظر الموقع الشبكي للوزارة المكلفة بالعلاقات بين البرلمان والمجتمع المدني، والمتاح على:

<http://www.mcrcp.gov.ma/default.aspx?Lg=Ar&mp=1&IDMenu=8>

المنصب جهة اتصال ممتازة مع المجتمع المدني مع الدعم المستمر.⁵³ يمكن إحداث مناصب مماثلة في مجلس النواب والهيئات الحكومية.

المجالس الاستشارية وهيئات التشاور

يدعو دستور سنة 2011 أيضاً إلى إحداث عدة مجالس، منها:

- المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية؛⁵⁴
- المجلس الاستشاري للشباب والعمل الجماعي؛⁵⁵
- المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي؛⁵⁶
- المجلس الوطني لحقوق الإنسان؛⁵⁷
- مؤسسة وسيط المملكة [Le Médiateur]؛⁵⁸
- مجلس الجالية المغربية بالخارج؛⁵⁹
- الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها؛⁶⁰
- المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي؛⁶¹ و
- المجلس الاستشاري للأسرة والطفولة.⁶²

يقتضي الدستور من السلطات المغربية إعداد قوانين أساسية لتفعيل مختلف المجالس. ستحدد هذه القوانين الأساسية خصائص هذه المجالس وتأليفها وعملها. لا ينص الدستور بشكل صريح على أنه سيكون للمجتمع المدني ممثلون في هذه المجالس أو أنه سيكون له دور تشاركي رسمي، على الرغم من من نص قوانين التقطيع الجهوي في بعض الحالات على دور منظمات المجتمع المدني.⁶³ إن منح ممثلي المجتمع المدني مقعداً على الطاولة مع المسؤولين الحكوميين يعكس أعلى مستوى من التعاون؛ ومنح ممثلي منظمات المجتمع المدني دوراً للمشاركة في هذه المجالس يمكن أن يفسح المجال أمام منظمات المجتمع المدني لاقتراح مجموعة متنوعة من السياسات والتشاور بشأنها، وبمنح منظمات المجتمع المدني فرصة إطلاق نقاش بشأن القضايا ذات الصلة بقطاعها. في المقابل، فإنه يمكن

⁵³ تم تناول الجهود التي يبذلها برلمان المغرب للتعاون مع المجتمع المدني بالتفصيل في ورقة ستقدم من المركز الدولي لقوانين منظمات المجتمع المدني.

⁵⁴ دستور 2011، الفصل 5.

⁵⁵ دستور 2011، الفصلين 33 و 170.

⁵⁶ دستور 2011، الفصل 151.

⁵⁷ دستور 2011، الفصل 161.

⁵⁸ دستور 2011، الفصل 162.

⁵⁹ دستور 2011، الفصل 163.

⁶⁰ دستور 2011، الفصلين 36 و 167.

⁶¹ دستور 2011، الفصل 168.

⁶² دستور 2011، الفصل 169.

⁶³ أنظر القانون التنظيمي المتعلق بالجهات، الفصل 117 (1)، والقانون التنظيمي المتعلق بالعمالات والأقاليم، الفصل 117، والقانون التنظيمي المتعلق بالجماعات، الفصل 120.

لمنظمات المجتمع المدني أن تلعب دوراً مهماً في تتبع السياسات العمومية والتأثير على جدول أعمال السلطة التشريعية وتوفير المدخلات على مشاريع القوانين أو السياسات أو المبادرات؛ وتشجيع التعاون بين السلطات العمومية ومنظمات المجتمع المدني.

مستوى الجهات

المبادئ العامة

يقتضي دستور سنة 2011 والقانون التنظيمي المتعلق بالجهات من مجالس الجهات تنفيذ آليات تشاركية للحوار تفضي إلى مشاركة وإشراك العموم مع المجتمع المدني، وبشكل خاص في إعداد وتنفيذ برامج التنمية.⁶⁴ يجب على مجالس الجهات أن تمثل للمبادئ التالية:

- الديمقراطية والشفافية والمحاسبة والمسؤولية؛
- سيادة القانون؛ و
- التشارك والفعالية والحيادية.⁶⁵

بالتشابه مع المستوى الوطني، تعتبر معايير قوية، إلا أنه سيكون من المهم ضمان تفعيلها من خلال آليات وممارسات محددة.

المجالس الاستشارية / هيئات التشاور

يدعو الإطار القانوني المغربي إلى إحداث عدة هيئات استشارية على مستوى الجهات. تشمل هذه الهيئات:

- الهيئة الاستشارية المختصة بأنشطة المجتمع المدني المتعلقة بالمساواة وتكافؤ الفرص المساواة بين الجنسين؛⁶⁶
- الهيئة الاستشارية المختصة باهتمامات الشباب؛⁶⁷ و
- الهيئة الاستشارية المختصة بقضايا العمل والقضايا ذات الطابع الاقتصادي،⁶⁸

في حين ينص القانون التنظيمي المتعلق بالجهات على إحداث الهيئات الاستشارية الثلاث المذكورة أعلاه، فإن القانون لا يحدد قواعد عملها، بما في ذلك تأليفها وهيكلها وإجراءات عملها وآليات التنسيق والاتصال. يقتضي القانون التنظيمي المتعلق بالجهات أن يحدد النظام الداخلي لمجلس الجهة

⁶⁴ دستور 2011، الفصل 139، والقانون التنظيمي رقم 111.14، الفصل 116.

⁶⁵ القانون التنظيمي رقم 111.14، الفصل 243.

⁶⁶ القانون التنظيمي رقم 111.14، الفصل 117.

⁶⁷ نفس المرجع.

⁶⁸ نفس المرجع.

كيفية إحداث هذه الهيئات وتسييرها بشراكة مع المجتمع المدني.⁶⁹ مع ذلك، فإنه من غير الواضح ما إذا سيكون لمنظمات المجتمع المدني دور في هذه الهيئات الاستشارية. إن تضمين دور نشط وتشاركي لمنظمات المجتمع المدني في هذه الهيئات، وفي عملية إعداد الوثائق التنفيذية، يكون منسجم مع الممارسات الفضلى.

الإجراءات

يدعو القانون التنظيمي المتعلق بالجهات أيضاً إلى وضع إجراءات تضمن ما يلي:

- إجراء المداولات بكيفية ديمقراطية؛
 - شفافية مداولات المجلس؛ و
 - آليات الديمقراطية التشاركية.
- 70

يتضمن القانون التنظيمي المتعلق بالجهات أيضاً إجراءات محددة للمساعدة على تعزيز هذه المبادئ العامة. على سبيل المثال، يقضي القانون التنظيمي المتعلق بالجهات بأن تكون اجتماعات مجلس الجهة مفتوحة للعموم، مع نشر تواريخ وجدول الأعمال مسبقاً.⁷¹ غير أن القانون التنظيمي المتعلق بالجهات يسمح لمجلس الجهة أن يقرر عقد جلسة ما غير مفتوحة للعموم إذا طلب ثلث أعضائه ذلك.⁷² عند إقرار نظامها الداخلي، فإنه يجوز لمجالس الجهات النظر فيما إذا كان من الممكن أن يُساء استخدام هذا الاستثناء وما إذا كان ينبغي لها أن تحدد سلفاً أسباباً موضوعية لطلب عقد جلسة ما غير مفتوحة للعموم.

آليات التمويل

يدعو دستور المغرب لسنة 2011 إلى إحداث صندوقين للجهات، منها:

- صندوق لتحسين الاجتماعي (يشار إليه أيضاً بإسم صندوق التأهيل الاجتماعي)؛⁷³ و
- صندوق للتضامن بين الجهات.⁷⁴

⁶⁹ نفس المرجع.

⁷⁰ القانون التنظيمي رقم 111.14، الفصلين 244 و 251.

⁷¹ القانون التنظيمي رقم 111.14، الفصل 51.

⁷² نفس المرجع.

⁷³ دستور 2011، الفصل 142، والقانون التنظيمي رقم 111.14، الفصول 229 – 234.

⁷⁴ دستور 2011، الفصل 142، والقانون التنظيمي رقم 111.14، الفصول 234 – 236.

يهدف صندوق التأهيل الاجتماعي إلى معالجة ضعف تدابير التنمية البشرية والعجز في البنية التحتية الأساسية والتجهيزات في مجالات المياه الصالحة للشرب والكهرباء والسكن والصحة والتربية والطرق والنقل.⁷⁵ يهدف صندوق التضامن إلى ضمان التوزيع المتكافئ للموارد المالية لتقليل التفاوتات بين مختلف الجهات.⁷⁶

تُحدد بقانون أساسي موارد وكيفيات تسيير الصناديق.⁷⁷ طبقاً للقانون التنظيمي المتعلق بالجهات، يحدد قانون المالية موارد الصناديق ونفقاتها وكيفيات تسييرها ومدة العمل بها؛⁷⁸ ويتعين على رئيس الحكومة تعيين شخص لقبض مداخل الصناديق وصرف نفقاته النقدية،⁷⁹ ويجب على السلطة المكلفة من وزارة الداخلية إصدار مراسيم تحدد كيفية الاستفادة من الصناديق والبرامج السنوية والقطاعية للصناديق، وكيفيات تتبع وتقييم البرامج وافتحاصها وتحديد الشروط التي يمكن بموجبها إيقاف البرنامج بشكل مؤقت⁸⁰

تستلزم الممارسة الجيدة إشراك المستفيدين والتشاور معهم خلال عملية إحداث الصندوق. يمكن للحكومة مشاركة مفهومها لمشروع الصناديق مع منظمات المجتمع المدني وغيرهم من المستفيدين، والتشاور مع قادة منظمات المجتمع المدني والخبراء الانتهاء المشروع؛ وإجراء مشاورات على مستوى الجهة. ويمكن للحكومة أيضاً إجراء تقييم للاحتياجات عند وضع برامج متعلقة بالمنح، بحيث يمكن أن تساعد النتائج الحكومة في تحديد الأولويات التي تلي احتياجات المستفيدين. من شأن هذه الخطوات أن توفر الدعم للصناديق فيما بين منظمات المجتمع المدني والمستفيدين، ومن ثم، سوف تكون نظرة منظمات المجتمع المدني والمستفيدين إلى الصندوق ليس فقط كمصدر للنقود المقدمة من الحكومة بل كمؤسسة يمكن أن تكون شريكاً للمنظمات لتحقيق أهداف مشتركة من أجل تحسين أحوال بلدهم.⁸¹

آليات أخرى

يتعين على مجالس الجهات وضع برامج التنمية الجهوية وتتبعها وتقييمها وتعديلها.⁸² ويتعين على مجالس الجهات "إحداث آليات تشاركية للحوار والتشاور لتيسير مساهمة المواطنين والمواطنات

⁷⁵ القانون التنظيمي رقم 111.14، الفصل 229.

⁷⁶ القانون التنظيمي رقم 111.14، الفصل 234.

⁷⁷ دستور 2011، الفصل 146.

⁷⁸ القانون التنظيمي رقم 111.14، الفصلين 229 و 234.

⁷⁹ القانون التنظيمي رقم 111.14، الفصلين 230 و 235.

⁸⁰ القانون التنظيمي رقم 111.14، الفصلين 231 و 236.

⁸¹ للمزيد من المعلومات، أنظر "الصناديق الوطنية لدعم منظمات المجتمع المدني"، المركز الدولي لقوانين منظمات المجتمع المدني، يوليو 2010. متاح على الرابط التالي:

<http://www.icnl.org/research/library/files/Transnational/National%20Funds%20Paper%20Final%20English.pdf>

⁸² القانون التنظيمي رقم 111.14، الفصل 83.

والجمعيات في إعداد برامج التنمية وتتبعها طبق الكيفيات المحددة في النظام الداخلي للجهة".⁸³ في حين أن القانون التنظيمي لا يقدم تفاصيل حول كيفية القيام بذلك، أو الآلية المحددة التي سيتم استخدامها، فإن هذا النص يوفر فرصة إضافية لتوسيع نطاق المشاركة العامة وإشراك فعاليات المجتمع المدني كشركاء.

تكون مجالس الجهات مسؤولة أيضاً عن:

- اتفاقيات التعاون والشراكة مع القطاع العام والخاص.
- اتفاقيات التعاون مع الجمعيات العمومية الوطنية أو الجمعيات الأجنبية.
- الانخراط والمشاركة في أنشطة المنظمات المهتمة بالشؤون المحلية.
- تبادل مع الهيئات الحكومية الأجنبية، وذلك ضمن إطار احترام التزامات المملكة الدولية.⁸⁴

قد تتضمن اتفاقيات التعاون أو الشراكة هذه مشروع أو نشاط مشترك.⁸⁵ يجوز لمجالس الجهات أيضاً الحصول على تمويلات عبر إبرام اتفاقيات مع مقاولين دوليين إذا حصلت على "موافقة السلطات العمومية طبقاً للقوانين والأنظمة المعمول بها".⁸⁶

مستوى العمالات والأقاليم

المبادئ العامة

بالتشابه مع المبادئ العامة التي تنطبق على مجالس الجهات، فإنه يجب أن تجرى المداولات في جلسات المجلس على مستوى العمالات أو الأقاليم بكيفية ديمقراطية أيضاً، وأن تكون شفافة وأن تستخدم آليات الديمقراطية التشاركية.⁸⁷

المجالس الاستشارية وهيئات التشاور

يقتضي القانون التنظيمي المتعلق بالعمالات والأقاليم من مجلس العمالة أو الإقليم أن تُحدث هيئة استشارية، بالتعاون مع فعاليات المجتمع المدني لتعزيز مبادئ المساواة ومحاربة التمييز ودمج منظمة المساواة بين الجنسين في القوانين والسياسات على مستوى العمالة أو الإقليم.⁸⁸ يحدد النظام الداخلي لمجلس العمالة أو الإقليم تسمية الهيئة الاستشارية وكيفية تأليفها وتسييرها.⁸⁹

⁸³ القانون التنظيمي رقم 111.14، الفصل 116.

⁸⁴ القانون التنظيمي رقم 111.14، الفصول 99 و 162 و 163.

⁸⁵ القانون التنظيمي رقم 111.14، الفصلين 162 و 163.

⁸⁶ القانون التنظيمي رقم 111.14، الفصل 82.

⁸⁷ القانون التنظيمي رقم 112.14، الفصل 214.

⁸⁸ القانون التنظيمي رقم 112.14، الفصل 111.

⁸⁹ نفس المرجع.

هذا النص الوارد في القانون التنظيمي المتعلق بالعمالات والأقاليم يكاد يكون مطابقاً لنصوص القانون التنظيمي المتعلق بالجهات، وبالتالي، فإن القضايا هي ذاتها. من المنوي أن يتم إحداث الهيئة الاستشارية بشراكة مع فعاليات المجتمع المدني، ويمكن أن يوفر النظام الداخلي مزيداً من الوضوح حول دور المجتمع المدني. من غير الواضح حالياً تأليف مجلس العمالة أو الإقليم وما إذا كان سيضم عدداً معيناً من ممثلي المجتمع المدني. يمكن أن تنص القواعد التنظيمية على إجراءات محددة تتيح لممثلي المجتمع المدني القيام بدور نشط وتشاركي ضمن الهيئة الاستشارية، وكذلك في إعداد الوثائق التنفيذية المحدثة للهيئة.

الإجراءات

يقتضي القانون التنظيمي المتعلق بالعمالات والأقاليم أيضاً من العمالات والأقاليم أن تبني الإجراءات اللازمة من أجل ضمان المساواة بين المواطنين في الحصول إلى المنافع العمومية التابعة للعمالة أو الإقليم، بالإضافة إلى قيم الديمقراطية والشفافية والمحاسبة والمسؤولية وسيادة القانون والتشارك والفعالية والنزاهة.⁹⁰ يتعين على العمالة أو الإقليم اتخاذ الإجراءات اللازمة للالتزام بهذه المبادئ.⁹¹ هذه المقتضيات مماثلة لتلك المقتضيات المنصوص عليها في القوانين المتعلقة بالجهات.

كما هو الحال بالنسبة للقانون التنظيمي المتعلق بالجهات، يتضمن القانون التنظيمي المتعلق بالعمالات والأقاليم أيضاً إجراءات محددة للمساعدة في تعزيز هذه المبادئ العامة. على سبيل المثال، يتضمن القانون مقتضيات لتعزيز الشفافية فيما يتعلق بعمل مجلس العمالة أو الإقليم؛ وينص القانون على أن تكون الاجتماعات مفتوحة للعموم، وأن يتم نشر تواريخ وجدول الأعمال قبل 20 يوماً من الموعد. يجب أن تسجل الطلبات المقدمة من المواطنين والمواطنات التي تم قبولها في جدول الأعمال.

92

آليات أخرى

يقتضي القانون من مجالس العمالات والأقاليم إحداث آليات تشاركية للحوار والتشاور لتيسير مساهمات المواطنين والمواطنات في إعداد وتنفيذ برامج التنمية.⁹³ يتضمن برنامج تنمية العمالة أو الإقليم تشخيص لحاجيات وإمكانيات العمالة أو الإقليم وتحديد الأولوياتها وتقييم مواردها ونفقاتها

⁹⁰ القانون التنظيمي رقم 112.14، الفصول 213 - 214.

⁹¹ القانون التنظيمي رقم 113.14، الفصل 270.

⁹² القانون التنظيمي رقم 112.14، الفصل 39.

⁹³ القانون التنظيمي رقم 112.14، الفصل 110.

التقديرية الخاصة بالسنوات الثلاث الأولى.⁹⁴ يتعين على مجلس العمالة أو الإقليم أن يحدد بنص تنظيمي مسطرة إعداد برنامج تنمية العمالة أو الإقليم وتتبعه وتحديثه وتقييمه، وآليات الحوار والتشاور لإعداده.⁹⁵ إذا استخدمت السلطات القواعد التنظيمية لخلق فرص المشاركة الهادفة لفعاليات المجتمع المدني، فإنه يمكن لمنظمات المجتمع المدني أن تساعد في ربط العمالة أو الإقليم بحاجيات المواطنين والمواطنين، بما يسهم في برامج تنمية أكثر استجابة وفعالية.

مجالس العمالات والأقاليم مسؤولة أيضاً عن:

- إبرام اتفاقيات مع مقاولين من خارج المملكة تتفق مع إطار التعاون الدولي؛
- إبرام اتفاقيات مع السلطات الأجنبية غير الحكومية أو المنظمات المعترف لها بصفة المصلحة العامة للتعاون من أجل إنجاز مشاريع وأنشطة؛⁹⁶ و
- التبادل مع الجماعات الترابية الأجنبية بعد موافقة عامل العمالة أو الإقليم، مع احترام التزامات المملكة الدولية.⁹⁷

يمكن لمجالس العمالات والأقاليم أيضاً الحصول على تمويلات من مقاولين دوليين إذا حصلت على "موافقة السلطات العمومية طبقاً للقوانين والأنظمة المعمول بها".⁹⁸

مستوى الجماعات

المبادئ العامة

المبادئ العامة التي تنطبق على مجالس الجهات ومجالس العمالات والأقاليم تنطبق أيضاً على مجالس الجماعات. يتعين على مجالس الجماعات أن تضع آليات تشاركية للحوار، وأن تشجع مشاركة المواطنين والمواطنين، وأن تعمل مع المجتمع المدني.⁹⁹ يقتضي القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات أيضاً من مجالس الجماعات، وكذلك من رؤسائها والسلطات الأخرى، الامتثال للمبادئ التالية:

- الديمقراطية والشفافية والمحاسبة والمسؤولية؛
- سيادة القانون؛ و
- التشارك والفعالية والحيادية.¹⁰⁰

⁹⁴ القانون التنظيمي رقم 112.14، الفصل 80.

⁹⁵ القانون التنظيمي رقم 112.14، الفصل 82.

⁹⁶ القانون التنظيمي رقم 112.14، الفصل 141.

⁹⁷ القانون التنظيمي رقم 112.14، الفصل 94.

⁹⁸ القانون التنظيمي رقم 112.14، الفصل 85.

⁹⁹ دستور 2011، الفصل 139.

¹⁰⁰ القانون التنظيمي رقم 113.14، الفصل 269.

بالإضافة إلى إحداث مجالس الجماعات،¹⁰¹ يُحدث القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات هيئة استشارية بشراكة مع فعاليات المجتمع المدني تهدف لتعزيز مبادئ المساواة ومحاربة التمييز ودمج منظمة المساواة بين الجنسين في القوانين والسياسات على مستوى الجماعات.¹⁰² طبقاً للقانون، يحدد النظام الداخلي لمجلس الجماعة كيفية تأليف الهيئة الاستشارية وتسييرها.¹⁰³

من المفترض أن يتم إحداث الهيئة الاستشارية بشراكة مع فعاليات المجتمع المدني، ويمكن أن يوفر النظام الداخلي مزيداً من الوضوح حول دور المجتمع المدني. إن تأليف الهيئة الاستشارية وما إذا كانت ستضم عدداً معيناً من ممثلي المجتمع المدني غير واضح حالياً. يمكن أن تنص القواعد التنظيمية على إجراءات محددة تتيح لممثلي المجتمع المدني القيام بدور نشط وتشاركي ضمن الهيئة الاستشارية، وكذلك في إعداد الوثائق التنفيذية المحدثة للهيئة.

الإجراءات

يقتضي القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات من الجماعات أيضاً أن تتبنى الإجراءات اللازمة من أجل ضمان المساواة بين المواطنين والمواطنات في الحصول على المنافع العمومية، وكذلك ترسيخ قيم الديمقراطية والشفافية والمحاسبة والمسؤولية وسيادة القانون والتشارك والفعالية والنزاهة.¹⁰⁴ يتعين على مجلس الجماعة ورئيسه والهيئات والمؤسسات الأخرى التابعة للجماعة أن تتبنى الإجراءات اللازمة لتعزيز هذه المبادئ.¹⁰⁵ هذه المقترحات مماثلة لتلك المقترحات المنصوص عليها في القانون التنظيمي المتعلق بالجهات القانون التنظيمي المتعلق بالعمالات والأقاليم.

كما هو الحال بالنسبة للقانون التنظيمي المتعلق بالجهات القانون التنظيمي المتعلق بالعمالات والأقاليم، يتضمن القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات أيضاً إجراءات محددة للمساعدة في تعزيز هذه المبادئ العامة. على سبيل المثال، يتضمن القانون عدة مقترحات لتعزيز الشفافية حول عمل المجلس؛ وينص القانون على أن تكون اجتماعات المجلس مفتوحة للعموم وأن يتم نشر تواريخ وجدول الأعمال مسبقاً. مع ذلك، فإن القانون يسمح أيضاً للمجلس أن يقرر عقد جلسة ما غير

¹⁰¹ دستور 2011، الفصل 146.

¹⁰² القانون التنظيمي رقم 113.14، الفصل 120.

¹⁰³ نفس المرجع.

¹⁰⁴ القانون التنظيمي رقم 113.14، الفصل 269.

¹⁰⁵ القانون التنظيمي رقم 113.14، الفصل 270.

مفتوحة للعموم إذا طلب ثلث أعضائه ذلك، أو إذا طلب عامل العمالة أو الإقليم أو من يمثله عقد الجلسة بشكل غير مفتوح للعموم لتجنب الإخلال بـ "النظام العام".¹⁰⁶

عند اعتماد النظام الداخلي، قد ترغب مجالس الجماعات بدراسة ما إذا كان من الممكن أن يُساء استخدام هذا الاستثناء وما إذا كان ينبغي لها أن تحدد سلفاً أسباباً موضوعية لطلب عقد جلسة ما غير مفتوحة للعموم. علاوة على ذلك، فإنه يتعين على الجماعة أيضاً إعداد تقارير تقييم ودراسة وتحليل لمراقبتها الداخلية ونشر هذه التقارير للعموم.¹⁰⁷ يقتضي القانون أيضاً تقديم ملخص المقررات بمقر الجماعة الرئيسي في ظرف ثمانية أيام، ويحق لمنظمات المجتمع المدني والمواطنات والمواطنين طلب المقررات والإطلاع عليها.¹⁰⁸

آليات أخرى

يتعين على مجالس الجماعات إحداث آليات للتشارك للتداول والتشاور لتحفيز مساهمات المواطنات والمواطنين المتعلقة ببرامج التنمية.¹⁰⁹ يقتضي القانون أن يوضح النظام الداخلي للجماعة تفاصيل الآلية.¹¹⁰ في حال إحداثها وتنفيذها بفعالية، فإن هذه الآلية الجديدة يمكن أن تتيح فرصة لتوسيع نطاق المشاركة العامة وإشراك المجتمع المدني كشركاء.

مجالس الجهات مسؤولة أيضاً عن:

- إبرام اتفاقيات مع مقاولين من خارج المملكة تتفق ضمن إطار التعاون الدولي؛¹¹¹ و
- إبرام اتفاقيات مع السلطات الأجنبية غير الحكومية أو المنظمات المعترف لها بصفة المصلحة العامة للتعاون من أجل إنجاز مشاريع وأنشطة.¹¹²

يمكن لمجالس الجهات أيضاً الحصول على تمويلات من مقاولين دوليين إذا حصلت على "موافقة السلطات العمومية طبقاً للقوانين والأنظمة المعمول بها".¹¹³

إرشادات التنفيذ

التوجيهات العامة

¹⁰⁶ القانون التنظيمي رقم 113.14، الفصل 48.

¹⁰⁷ القانون التنظيمي رقم 113.14، الفصل 272.

¹⁰⁸ القانون التنظيمي رقم 113.14، الفصل 273.

¹⁰⁹ دستور 2011، الفصل 139، والقانون التنظيمي رقم 113.14، الفصل 119.

¹¹⁰ القانون التنظيمي رقم 113.14، الفصل 119.

¹¹¹ نفس المرجع.

¹¹² القانون التنظيمي رقم 113.14، الفصل 149.

¹¹³ القانون التنظيمي رقم 113.14، الفصل 86.

يوفر الدستور وقوانين التقطيع الجهوي فرصاً متعددة، تم تحديدها أعلاه، لتوسيع المشاركة العامة وإضفاء الطابع المؤسسي عليها؛ وسيتعين تحديد هذه الآليات في مختلف اللوائح التنفيذية والنظم الداخلية. إلا أنه، وحتى بعد تحديد هذه الآليات في اللوائح التنفيذية، فإنه سيكون من المهم أيضاً الاستمرار في تنمية ثقافة المشاركة العامة؛ ويشمل ذلك بناء قدرات منظمات المجتمع المدني على الاستفادة من القوانين والآليات الجديدة، وضمان التنفيذ الجيد من خلال التدريب والتتبع المناسبين. وفيما يلي اقتراحات إضافية لتحسين التنفيذ.

وثائق السياسات وبرامج التنمية

تقتضي القوانين المختلفة من المجالس أن تضع برامج للتنمية باستخدام آليات تشاركية. يمكن أن تساعد وثائق السياسات في توضيح وتحديد الكيفية التي ستقوم المجالس من خلالها بتفعيل مختلف مبادئ المشاركة العامة المنصوص عليها في القوانين. فيما يلي بعض التوجيهات لوضع برنامج إنمائي أو نوع آخر من وثائق السياسات والتي تستند إلى الممارسات الفضلى وتجارب دول أخرى.

1. يتم إعداد الوثيقة عبر عملية تشاركية: تكفل العمليات التشاركية أن تستجيب الوثيقة للحاجيات الفعلية وذات الأولوية، وأن يشعر أصحاب المصلحة بالملكية وأن يتحملوا المسؤولية تجاه تنفيذ التزاماتها. في الوقت نفسه، فإنها ترفع مستوى الوعي حول أهمية القضايا، والتي يمكن أن تشجع السلطات العمومية ومنظمات المجتمع المدني أكثر على الشراكة وتنفيذ الوثيقة. لذلك، فإنه من الضروري أن يتم إعداد وثيقة السياسات بكيفية تشاركية للغاية.

2. دراسة المسائل التنفيذية منذ بداية عملية الإعداد: يجب مناقشة المسائل التنفيذية في المرحلة المبكرة من مراحل إعداد وثيقة السياسات. من شأن ذلك ضمان أن تكون المسؤوليات والتعهدات الواردة في الوثيقة واقعية وفي حينها، وواضحة بشأن من يمكنه تنفيذها ومقدار المال أو الوقت اللازم للقيام بذلك.

3. خطة التتبع: من شأن اعتماد خطة عمل تفصل الالتزامات المحددة وتتضمن أحكاماً تتعلق بالأنشطة الفعلية والمسؤوليات والجدول الزمني والتمويل أن يسهل التنفيذ الناجح. بالإضافة إلى ذلك، فإنه ينبغي تضمين خطة للتقييم والمراقبة حتى يتسنى للأطراف إجراء تقييم دوري للتنفيذ وإجراء التعديلات اللازمة.

الآليات المؤسسية

تقتضي قوانين التقطيع الجهوي إحداث مجالس استشارية وهيئات للتشاور بخصوص مواضيع مختلفة ذات أولوية. مع ذلك، توجد أيضاً فرص لإحداث ثقافة تعاون ومشاركة أكثر شمولاً ضمن الحكومة. كما يمكن للحكومة دراسة أحداث آليات إضافية في وزارات أو مؤسسات حكومية أخرى. الشروط المسبقة المشتركة للتفعيل الناجح للآليات المؤسسية تشمل ما يلي:

1. الالتزام بتنفيذ الشروط اللازمة: لكي تكون ناجحة، فإن الآلية المؤسسية للتعاون يجب أن تغطي بولاية واضحة، ومكان في هيكلية المجلس بمنحها التأثير الإيجابي والتمويل الكافي والذي يفضل أن يكون مستقلاً والقيادة الملتزمة والموظفين الأكفاء.

2. لامركزية التعاون: ينبغي ألا يكون التعاون متركزاً في مكتب واحد أو وزارة؛ وإلا فقد يؤدي ذلك إلى إضعاف الفرص المتاحة للتعاون بين مختلف السلطات ومنظمات المجتمع المدني العاملة في مجال أنشطتها (مثل منع منظمات المجتمع المدني البيئية من التعاون مع وزارة الطاقة والتعدين والمياه والبيئة). يمكن تفادي ذلك عبر تشجيع التعاون مع السلطات المختصة، من خلال نقاط اتصال مستقلة.

3. الالتزام والملكية من قبل كل من منظمات المجتمع المدني والحكومة أو البرلمان: الآليات المؤسسية التي لا تتمتع بالاعتراف والمساندة من قبل الحكومة أو البرلمان تكون وظيفية بالاسم فقط دون إحراز إمكاناتها للتعاون الحقيقي. بالمثل، فإن الآليات المؤسسية من خلال تعاون الحكومة مع منظمات المجتمع المدني تحظى بقبول أفضل من قبل القطاع وتفي بمهامها على نحو أكثر فاعلية. لذلك، فإنه من المهم قيادة الكيان من قبل شخص متحمس ومختص وعلى دراية بالقطاع، والذي يكون لديه دافع للقيادة ومنفتح على مساهمات المجتمع المدني.

4. الاستعراض الدوري للتنفيذ: تهيئ الآليات المؤسسية الظروف لشراكة أكثر استدامة مع منظمات المجتمع المدني؛ بيد أنه من الضروري استعراض الآلية بشكل دوري من أجل ضمان التنفيذ السليم والسماح بإجراء التعديلات اللازمة. للقيام بذلك، فإنه من الضروري وضع أدوات لمراقبة التنفيذ.

الصناديق

تقتضي قوانين التقطيع الجهوي إحداث عدة صناديق. فيما يلي بعض الشروط اللازمة لتفعيل آليات الصناديق بنجاح:

1. تنمية الصندوق بعملية تشاركية: مشاركة منظمات المجتمع المدني مهمة لتعزيز مشاعر الملكية وخلق شرعية أوسع لإحداث الصندوق ومعالجة الحاجيات الحقيقية للقطاع وتحديد أولويات الصناديق.
2. الإستراتيجية الواضحة: ينبغي أن تكون لجميع الصناديق إستراتيجية واضحة، بما في ذلك الأولويات القصيرة والطويلة الأجل.
3. الاستقلالية وتمثيل منظمات المجتمع المدني: حتى لو كان الصندوق كياناً عمومياً، فإنه يجب أن يكون مستقلاً وأن يكون له هيكلية تنظيمية ديمقراطية تسمح لممثلي منظمات المجتمع المدني بالتعبير عن رأيها في صنع القرارات. يجب أن يضع الصندوق معايير للاختيار وقواعد تفصيلية لتضارب المصالح في القانون أو في وثيقته الناظمة لضمان استبعاد منظمات المجتمع المدني التي لها مصلحة في موضوع المداولة أو يمكن أن تستفيد منه (سياسة أو منحة) من عملية صنع القرار.
4. المدخيل الكافية والثابتة: من الهام توفير أصول كافية لإحداث الصندوق وتدفق الدخل الثابت المتوقع من أجل ضمان العمل غير المتقطع والمستقل. بالإضافة إلى ذلك، فإنه ينبغي أن يُسمح للصندوق بجمع الأموال من مصادر أخرى غير الحكومة؛ وينبغي أن يكون إحداث أي صندوق مكماً لمصادر الدولة التمويلية الأخرى بدلاً من أن يحل محلها.

الخلاصة

ينبغي للمجتمع المدني المغربي والمسؤولين الحكوميين على المستوى الوطني ومستوى الجهات والعمالات والأقاليم والجماعات التي تسعى إلى وضع الإجراءات والممارسات من أجل تنفيذ مختلف آليات التعاون والمشاركة العامة أن تضاعف هذه الفرصة إلى أقصى حد. الاستثمار في الآليات والإجراءات والممارسات التي تحظى بدعم واسع النطاق سوف يساعد في ضمان نجاح الآليات. أمثلة السلطات العمومية ومنظمات المجتمع المدني في اتخاذ خطوات ناجحة لإضفاء الطابع المؤسسي على مشاركة المواطنين والمواطنات وزيادة تعزيز تعاونها من جميع أنحاء العالم تثبت أن التعاون، إذا ما نُفذ بنجاح، يمكن أن يؤدي إلى حكمة منفتحة وتعاونية وشفافة.